

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٦٩ لسنة ١٩٦٠

بتعيين مدير عام معهد الإدارة العامة
في درجة وكيل وزارة مساعد

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد الدكتور محمد توفيق رمزي مدير عام معهد
الإدارة العامة في درجة وكيل وزارة مساعد المخصصة لوظيفته وذلك
بربط ثابت قدره (١٤٠٠ ج) .مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به
من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٧٢ لسنة ١٩٦٠

بتعيين مدير عام بالهيئة العامة للصناعات الحربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤٤ من الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - عين المهندس السيد / عبد العزيز محمد مدير مشروع آلات
الديزل من الدرجة الأولى بالهيئة العامة للصناعات الحربية في وظيفة مدير
عام بها بمأهية قدرها ١٢٠٠ جنيه سنويا .مادة ٢ - عين المهندس محي الدين عبد اللطيف عبد الرحمن مدير
المصنع الحربي (٢٧) من الدرجة الأولى بالهيئة العامة للصناعات الحربية
وظيفة مدير عام بها بمأهية قدرها ١٢٠٠ جنيه سنويا .

٣ - على وزير الحربية تنفيذ هذا القرار ما

ية في ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٧٣ لسنة ١٩٦٠

بتعيين مديرين عامين بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل
بالإقليم المصري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ في شأن نظام موظفي الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السادة :

يوسف لطفى الممشري .

لييب حنفي حنفي .

اسماعيل على صدق .

محمد صفوت الألفي .

مديرين عامين بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بالإقليم المصري .

مادة ٢ - على وزير الشؤون الاجتماعية والعمل تنفيذ هذا القرار ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٧٧ لسنة ١٩٦٠

بمد مدة خدمة الدكتور محمد رجب أحمد يوسف الملحق الطبي
بسفارة الجمهورية العربية المتحدة بمدة لمدة سنة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٥٩ بتعديل المادة ١٠٨ من القانون

رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة ؛

قرار :

مادة ١ - تمد خدمة الدكتور محمد رجب أحمد يوسف الملحق الطبي بسفارة الجمهورية العربية المتحدة بمدة لمدة سنة اعتباراً من ٤ نوفمبر سنة ١٩٦٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدرسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٨٢ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكمات التأديبية في الإقليم المصري وعلى القوانين المعدلة والمكاملة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٨١ لسنة ١٩٦٠ ؛

وبناء على ما عرضه وزير الدولة ؛

قرار :

مادة ١ - عين في وظيفة رئيس إدارة بقسم الرقابة السادة الموضحة أسماؤهم فيما بعد بالمرتبات الميئة قرين اسم كل منهم وهم :

بجانبه	سنويا	بمرتب	بجانبه
أحمد حسن رشدي	٩٩٦	بمرتب	بجانبه
عبد الله عبد ربه حسن	٩٩٦	»	»
محمود عبد الرحمن محمد	٩٩٦	»	»
محمود محمود سليمان	٩٢٤	»	»
محمد صبحي منصور	٨٥٢	»	»
محمد مختار عبد الحميد	٨٥٢	»	»
حافظ عزيز السيد	٨٥٢	»	»
محمد أمين فريد	٨٥٢	»	»
عبد المنعم خليل عطيه	٨٥٢	»	»

مادة ٢ - عين في وظيفة عضو رقابة فئة "أ" السادة الموضحة أسماؤهم فيما بعد بالمرتبات الموضحة قرين اسم كل منهم :

بجانبه	سنويا	بمرتب	بجانبه
أحمد طوسون السيد	٧٣٢	بمرتب	بجانبه
يوسف صلاح الدين محمد	٧٣٢	»	»
محمد علي يوسف	٧٣٢	»	»
محمد حسن مبروك	٦٨٤	»	»
محمد كامل حسن	٦٨٤	»	»
أحمد عبد الله ماهر	٦٨٤	»	»
مختار محمد علي	٦٨٤	»	»
محمد عبده الشناوي	٦٨٤	»	»
محمد فهم عبد العزيز	٦٨٤	»	»

مادة ٣ - عين في وظيفة عضو رقابة فئة "ب" السادة الموضحة أسماؤهم فيما بعد بالمرتبات الموضحة قرين اسم كل منهم :

بجانبه	سنويا	بمرتب	بجانبه
محمد مصطفى السيد عيسى	٥٤٠	بمرتب	بجانبه
عمر السيد رفاعي	٥٤٠	»	»
محمد عزت محمد علي	٥٤٠	»	»
صلاح الدين ابراهيم السيد	٥٤٠	»	»
أحمد منير زكي محرم	٥٠٤	»	»
أنور أحمد علي جمال الدين	٥٠٤	»	»
مصطفى رضوان عنان	٤٣٢	»	»
سعد محمد جلال	٤٣٢	»	»
حسن محمد شبانه	٣٩٦	»	»

مادة ٤ - على وزير الدولة تنفيذ هذا القرار ما

مدرسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٠)

جمال